



تعميم

المحترمون

السادة/

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،


الموضوع: حصر عمليات إسناد مهام تحصيل ديون البنوك والمصارف وشركات التمويل على منشآت تحصيل ديون جهات التمويل المرخصة من البنك المركزي.

استناداً إلى الصلاحيات الممنوحة للبنك المركزي بموجب نظام مراقبة البنوك الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥) وتاريخ ١٣٨٦/٠٢/٢٢هـ، ونظام مراقبة شركات التمويل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥١) وتاريخ ١٤٣٣/٠٨/١٣هـ، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار معالي المحافظ رقم (م/٢ ش ت) وتاريخ ١٤٣٤/٠٤/١٤هـ، وانطلاقاً من دور البنك المركزي الإشرافي والرقابي على البنوك والمصارف وشركات التمويل ومنشآت تحصيل ديون جهات التمويل، وتحقيقاً لاستقرار القطاع وحماية حقوق المتعاملين فيه؛

نفيدكم أنه تقرر حصر عمليات إسناد مهام تحصيل ديون البنوك والمصارف وشركات التمويل على منشآت تحصيل ديون جهات التمويل المرخصة من البنك المركزي. ويمكن الرجوع لموقع البنك المركزي الإلكتروني على الانترنت (www.sama.gov.sa) لمعرفة منشآت تحصيل ديون جهات التمويل المرخصة.

للإحاطة والعمل بموجبه ابتداءً من ٢٠٢٤/٠١/٠١م.

وتقبلوا تحياتي،


يزيد بن أحمد آل الشيخ
وكيل المحافظ للرقابة

نطاق التوزيع:

- البنوك والمصارف العاملة في المملكة.
- شركات التمويل العاملة في المملكة.
- منشآت تحصيل ديون جهات التمويل المرخصة من البنك المركزي.